

الحجة على أهل المدينة

الركعة الثالثة ولا يقرأ فيها الا بفاتحة الكتاب اطول من صلاته كلها .
وزعم اهل المدينة انه لا ينبغي ان يزداد في الركعتين الاخرين من القراءة على فاتحة الكتاب شيئاً فكيف يصنع أ يقرأ الامام بفاتحة الكتاب ثم يقوم لا تالى قرآنا ولا راکعا حتى يصلي الذين خلفه ركعتين ثم يذهبون فيقفون مواقف اصحابهم فيدخلون مع الامام .
ما يشبه قيام الامام في هذه المواضع شيئاً من السنة مع ان اهل المدينة قد رووا ما قال ابو حنيفة رضي الله عنه في صلاة الخوف .
اخبرنا بذلك فقيهم مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه قال يتقدم الامام وطائفة من الناس فيصلي بهم ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو ولم يصلوا فاذا صلى بالذين معه ركعة استأجروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون ركعة ثم ينصرف الامام وقد صلى ركعتين ثم يقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لانفسهم